ن يخفف التغير فالركبان في الاسراع افضل والمشي امامها بقربها
بحيث لو التفت لراها اولى وان كان راكبا لكن قال الرافعي في
شرح مسند الشافعي اما الراكب فورآها افضل بالاتفاق ويكره
اللغط في المشي معها والحديث في امور الدنيا بل المستحب الفكر بالموت
وما بعده وفنا الدنيا ونحو ذلك ويمكثهم حتى تواري ولو قيل اهالة
التراب اولى من انصرافهم عقب الصلاة ويكره للنسا اتباع الجنايز
والله اعلم ولما فرغ من ذكر الكفن وما تعلق به شرع في ذكر الصلاة
فقال ـــــــ والفرض للصلاة على الجنازة مطلقا من غير تعرض
للكفاية كبرا يها المصلي حال كونك ناويا الصلاة على من حضر من الاموات
واحدا كان الميت او اكثر ولا حاجة الى تعيين الميت ومعرفته
فلو قال اصلي على هذا الميت او على من صلى عليه الامام صح ولو عين واخطا
من غير اشارة لم يصح ويجب على المقتدي نية الاقتدا وفهم من قوله
كبر ناويا انه يشترط مقارنة النية للتكبير من النطق بالهمزة الى الفراغ
من الرا كما في الصلاة ثم بعد تكبيرك اولا اقرا الحمد سورة الفاتحة
كما في الروضة وظاهر كلام الغزالي انه ينبغي ان تكون الفاتحة عقب
الاولى متقدمة على الثانية لكن حكى الروياني وغيره عن نصه انه لو اخر
قراتها الى التكبير الثانية جاز انتهى وجزم في التبيان انها تجب في الاولى
وهو ظاهر نص في الام ونقلها في المجموع فالفتوى على ما في التبيان وفاقا
للشيخين والجمهور قاله الشيخ زكريا في شرح البهجة وهو مخالف لما اعتمد

الثاني

الثاني وبعد فراغك من الحمد كبر تكبيرا ثانيا للتكبير
الاول وبعده اي وبعد التكبير الثاني اي في عقبه قبل
الثالث صلي بفتح اللام اي المصلي على الجنازة على المقفي
صلى الله عليه وسلم سمي بذلك اخذا من قوله صلى الله عليه وسلم
انا المقفي فوق النبيين ويستحب الصلاة على الال ويعد
ان يفرغ المصلي من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يكبر تكبيرا
ثالثا و يدعوا بعد فراغه من التكبير الثالث وقبل الرابع
لمن توفي وهو المصلى عليه في ذلك الوقت ويجب تخصيصه
به ولا يكفي الارسال للمومنين والمومنات بل يستحب الدعا لهم
مع الدعا للميت وقدر الواجب من الدعا ما ينطلق عليه الاسم
ويندب الاكثار منه للميت في هذه التكبيرة فيقول اللهم هذا
عبدك وابن عبدك خرج من روح الدنيا وسعتها ومحبوبه
واحبابه فيها الى ظلمة القبر وما هو لاقيه كان يشهد ان لا
اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك وانت اعلم به
اللهم انه نزل بك وانت خير منزول به واصبح فقيرا
الى رحمتك وانت غني عن عذابه وقد جيناك راغبين
اليك شفعا له اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان
كان مسيا فتجاوز عنه ولقه برحمتك رضاك وقه فتنة
القبر وعذابه وافسح له في قبره وجاف الارض عن جنبيه ولقه
برحمتك الامن من عذابك حتى تبعثه الى جنتك يا ارحم
الراحمين وهذا الدعا التقطه الشافعي من مجموع احاديث
ثم من بعده اي من بعد التكبير الثالث او من بعد الدعا المفهوم
من يدعوا التكبير الرابع ولم يتعرض الشافعي رحمه الله في معظم كتبه

Copyright © King Saud University